

٥- وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [يوسف: ١٠٨].

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «إِعْلَامِ الْمُوقَعِينَ» (٥/ ٥٦٧):

«أَخْبَرَ تَعَالَى أَنَّ مَنْ اتَّبَعَ الرَّسُولَ يَدْعُو إِلَى اللَّهِ، وَمَنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ وَجَبَ اتِّبَاعُهُ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى فِيمَا حَكَاهُ عَنِ الْجَنِّ وَرَضِيَهُ: ﴿يَقَوْمَنَا أَحِبُّوا دَاعِيَ اللَّهِ﴾ [الأحقاف: ٣١]؛ وَلِأَنَّ مَنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ فَقَدْ دَعَا إِلَى الْحَقِّ عَالِمًا بِهِ، وَالِدُّعَاءُ إِلَى أَحْكَامِ اللَّهِ دُعَاءٌ إِلَى اللَّهِ؛ لِأَنَّهُ دُعَاءٌ إِلَى طَاعَتِهِ فِيمَا أَمَرَ وَنَهَى، وَإِذَنْ، فَالصَّحَابَةُ - رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ - قَدْ اتَّبَعُوا الرَّسُولَ ﷺ فَيَجِبُ اتِّبَاعُهُمْ إِذَا دَعَوْا إِلَى اللَّهِ».

٦- شَهِدَ اللَّهُ تَعَالَى لِلصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بِأَنَّهُمْ أُوتُوا الْعِلْمَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ﴾ [سبأ: ٦]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّى إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ أَئِنَّمَا لَنَا الْكَلِمَاتُ أَمْ لَنَا الْحُكْمُ﴾ [محمد: ١٦]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١]، وَاللَّامُ فِي «الْعِلْمِ» لَيْسَتْ لِلأَسْتِغْرَاقِ، وَإِنَّمَا هِيَ لِلْعَهْدِ، أَي: الْعِلْمَ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ، وَإِذَا كَانُوا قَدْ أُوتُوا هَذَا الْعِلْمَ كَانَ اتِّبَاعُهُمْ وَاجِبًا^(١).

٧- وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ قَالَ غَيْرٌ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ: هُمْ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَضِي

(١) «إِعْلَامِ الْمُوقَعِينَ» (٥/ ٥٦٨).

الله عَنْهُمْ - وَلَا رَيْبَ أَنَّهُمْ أُمَّةُ الصَّادِقِينَ، وَكُلُّ صَادِقٍ بَعْدَهُمْ فِيهِمْ يَأْتُمُّ فِي صِدْقِهِ، بَلْ حَقِيقَةُ صِدْقِهِ: اتِّبَاعُهُ لَهُ وَكَوْنُهُ مَعَهُمْ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ مَنْ خَالَفَهُمْ فِي شَيْءٍ - وَإِنْ وافَقَهُمْ فِي غَيْرِهِ - لَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ فِيمَا خَالَفَهُمْ فِيهِ، فَتَتَّبِعِي عَنْهُ الْمَعِيَّةَ الْمُطْلَقَةَ، وَإِنْ ثَبَتَ لَهُ قِسْطٌ مِنَ الْمَعِيَّةِ فِيمَا وافَقَهُمْ فِيهِ، فَلَا يَصْدُقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَعَهُمْ بِهَذَا الْقِسْطِ.

وَفَرَقٌ بَيْنَ الْمَعِيَّةِ الْمُطْلَقَةِ وَمُطَلَقِ الْمَعِيَّةِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْمَأْمُورَ بِهِ الْأَوَّلُ لَا الثَّانِي، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يُرِدْ مِنَّا أَنْ نَكُونَ مَعَهُمْ فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ وَأَنْ نُحْصَلَ مِنَ الْمَعِيَّةِ مَا يُطَلَقُ عَلَيْهِ الْأِسْمُ، وَهَذَا غَلَطٌ عَظِيمٌ فِي فَهْمِ مُرَادِ الرَّبِّ تَعَالَى مِنْ أَوْامِرِهِ^(١).

٨- وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَعْتَصِمِ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [آل عمران:

١٠١]. وَوَجْهُ الاستِدْلَالِ بِالآيَةِ أَنَّهُ سُبْحَانَهُ أَخْبَرَ عَنِ الْمُعْتَصِمِينَ بِهِ أَنَّهُمْ قَدْ هَدُوا إِلَى الْحَقِّ، فَنَقُولُ: الصَّحَابَةُ - رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ - مُعْتَصِمُونَ بِاللَّهِ فَهُمْ مُهْتَدُونَ، فَاتَّبَاعُهُمْ وَاجِبٌ^(٢).

٩- أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أُمَّتَهُ بِأَنْ يَتَّبِعُوا سُنَّتَهُ وَسُنَّةَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ مِنْ بَعْدِهِ

- رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ -، فَقَالَ ﷺ: «فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسِيرِي اخْتِلَافًا كَثِيرًا؛ فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي،

(١) «إعلام الموقعين» (٥/٥٦٩).

(٢) «إعلام الموقعين» (٥/٥٧٣).

تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»^(١).

وَوَجْهُ الاستِدْلَالِ بِالْحَدِيثِ أَنَّهُ قَرَنَ ﷺ سُنَّةَ خُلَفَائِهِ بِسُنَّتِهِ، وَأَمَرَ بِاتِّبَاعِهَا كَمَا أَمَرَ بِاتِّبَاعِ سُنَّتِهِ، وَبَالَغَ فِي الْأَمْرِ بِهَا حَتَّى أَمَرَ أَنْ يُعْضَّ عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ. وَالنَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَنْ الْخُرُوجَ مِنَ الْاِخْتِلَافِ إِنَّمَا يَكُونُ بِاتِّبَاعِ سُنَّتِهِ وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ، فَقَالَ ﷺ: «إِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسِيرِي اِخْتِلَافًا كَثِيرًا» فَهَذَا دَاءٌ.

وَالنَّبِيُّ ﷺ - كَمَا تَرَى ذَلِكَ فِي سُنَّتِهِ - لَا يَذْكُرُ دَاءً إِلَّا وَيَتَّبِعُهُ بِذِكْرِ الدَّوَاءِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسِيرِي اِخْتِلَافًا كَثِيرًا»، «فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ».

فَحَذَرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْبَدْعَةِ، وَأَمَرَ بِاتِّبَاعِ السُّنَّةِ، فَظَهَرَ أَنَّ اتِّبَاعَ السُّنَّةِ وَأَنَّ مُجَانِبَةَ الْبَدْعَةِ هُوَ الْخُرُوجُ مِنَ الْاِخْتِلَافِ، وَأَنَّ الْخُرُوجَ مِنَ الْاِخْتِلَافِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِاتِّبَاعِ السُّنَّةِ وَبِمُجَانِبَةِ الْبَدْعَةِ.

١٠ - وَقَالَ ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ

(١) أخرجه أحمد (١٦٦٩٢)، وأبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٤) من حديث العرياض بن سارية رضي الله عنه، وصححه الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

يَلُونَهُمْ»^(١).

وَوَجْهُ الاستِدْلَالِ بِالْحَدِيثِ أَنَّهُ أَخْبَرَ ﷺ أَنَّ خَيْرَ الْقُرُونِ قَرْنُهُ مُطْلَقًا، وَهَذَا يَقْتَضِي تَقْدِيمَهُمْ فِي كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْخَيْرِ، وَإِلَّا لَوْ كَانَ خَيْرًا مِنْ بَعْضِ الْوُجُوهِ دُونَ بَعْضٍ فَلَنْ يَكُونُوا خَيْرَ الْقُرُونِ مُطْلَقًا.

١١- وَوَصَفَ ﷺ الْفِرْقَةَ النَّاجِيَةَ فِي حَدِيثِ الْاِفْتِرَاقِ بِقَوْلِهِ ﷺ: «مَا أَنَا

عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي»^(٢).

فَمَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ مَا كَانُوا عَلَيْهِ -رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ- فَهُوَ مِنَ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ، وَمَنْ خَالَفَهُمْ وَابْتَعَدَ عَنْهُمْ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْوَعِيدِ لَا مَحَالَةَ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً».

ثُمَّ بَيَّنَّ ﷺ الصِّفَةَ الْكَاشِفَةَ الَّتِي تُظْهِرُ حَقِيقَةَ هَذِهِ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ فَقَالَ ﷺ: «مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي»^(٣).

فَمَنْ كَانَ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ فَهُوَ مِنَ النَّاجِينَ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْوَعِيدِ لَا مَحَالَةَ؛ فَالْقِسْمَةُ ثُنَائِيَّةٌ «كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا

(١) أخرجه البخاري (٢٦٥٢)، ومسلم (٢٥٣٣) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، والحديث مروي عن غير واحد من الصحابة: عائشة، وأبي هريرة، وعمران بن حصين رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٦٤١) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، والحاكم (١٢٨/١-١٢٩)، والآجري في «الشريعة» (١٦)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٥١)، وحسنه الألباني في «الصحيحة» (١٣٤٨).

(٣) التخريج السابق نفسه.